

- . طائرة أثقل من الهواء : أي طائرة تستمد رفعها أثناء الطيران أساسا من قوى حركية هوائية،
- . طائرة أخف من الهواء : أي طائرة تستند أساسا إلى طفوها في الهواء،
- . منطاد : طائرة أخف من الهواء غير مدفوعة بمحرك،
- . سفينة جوية : طائرة أخف من الهواء مدفوعة بمحرك،
- . مادة مقاومة للحريق : مادة قادرة على تحمل الحرارة بنفس الدرجة أو بدرجة أحسن من الصلب عندما تكون المقاييس في كلتا الحالتين مناسبة للغرض المحدد.

الباب الثاني

علامات الجنسية والتسجيل

- الفصل 2 . تتكون علامات الجنسية والتسجيل من مجموعة من الحروف.
- الفصل 3 . يجب أن تحمل كل طائرة مسجلة بالدفتر التونسي لتسجيل الطائرات المدنية، علامة الجنسية التونسية والتي يرمز إليها بالحرفين "TS" وعلامة التسجيل المتكونة من دمج ثلاثة أحرف تسند من طرف المصالح المختصة بديوان الطيران المدني والمطارات.
- يجب أن تكون علامة الجنسية سابقة لعلامة التسجيل ويفصل بين هاتين العلامتين خط أفقي.

الباب الثالث

مكان علامات الجنسية والتسجيل

- الفصل 4 . تدهن علامات الجنسية والتسجيل على الطائرات أو تثبت بأي وسيلة أخرى تضمن درجة مماثلة من الدوام. ويجب أن تكون العلامات نظيفة ومرئية في جميع الأوقات. وتوضع على النحو التالي :

أ - الطائرات الأخف من الهواء

- (1) السفن الجوية : يجب أن تظهر العلامات التي توضع على سفينة جوية إما على الجسم أو على أسطح الموازنة. وعندما تظهر العلامات على الجسم، فيجب أن توضع بالطول على كل من جانبي الجسم وكذلك على سطحه العلوي على خط التماثل. وعندما تظهر العلامات على أسطح الموازنة، فيجب أن تظهر على الموازنات الأفقية والرأسية. وفيما يتعلق بالموازن الأفقي توضع العلامات على النصف الأيمن من السطح العلوي وعلى النصف الأيسر من السطح السفلي، وتكون الأجزاء العليا من الحروف في اتجاه الحافة الأمامية. وتوضع العلامات على الموازن الرأسي على كل من جانبي النصف السفلي من الموازن، وتكون الحروف في الاتجاه الأفقي.
- (2) المناطيد الكروية : يجب أن تظهر العلامات على المنطاد في مكانين متقابلين قطريا. ويجب وضعها بالقرب من أقصى محيط أفقي للمنطاد.
- (3) المناطيد غير الكروية : يجب أن تظهر العلامات على المنطاد غير الكروي على كل جانب. ويجب وضعها بالقرب من أقصى مقطع عرضي للمنطاد فوق طوق تثبيت الحبال مباشرة أو فوق نقاط ربط حبال تعليق السلة.
- (4) جميع الطائرات الأخف من الهواء : يجب أن تكون العلامات الجانبية على جميع الطائرات الأخف من الهواء مرئية من الجانبين ومن الأرض.

وزارة تكنولوجيايات الاتصال والنقل

قرار من وزير تكنولوجيايات الاتصال والنقل مؤرخ في 16 جوان 2004 يتعلق بضبط العلامات الظاهرة للجنسية والتسجيل للطائرات المدنية.

إن وزير تكنولوجيايات الاتصال والنقل،

بعد الاطلاع على الاتفاقية المتعلقة بالطيران المدني الدولي الممضاة بشيكاغو في 7 ديسمبر 1944 والمصادق عليها بمقتضى القانون عدد 122 لسنة 1959 المؤرخ في 28 سبتمبر 1959 وخاصة الملحق السابع منها،

وعلى القانون عدد 110 لسنة 1998 المؤرخ في 28 ديسمبر 1998 المتعلق بديوان الطيران المدني والمطارات،

وعلى مجلة الطيران المدني الصادرة بمقتضى القانون عدد 58 لسنة 1999 المؤرخ في 29 جوان 1999 وخاصة الفصل 6 منها،

وعلى الأمر عدد 2806 المؤرخ في 6 ديسمبر 2001 المتعلق بضبط قائمة الوثائق التي يتعين أن تكون على متن الطائرات المدنية،

وعلى الأمر عدد 515 لسنة 2002 المؤرخ في 27 فيفري 2002 المتعلق بضبط مبالغ وطرق استخلاص المعاليم المنصوص عليها بالفصل 143 من مجلة الطيران المدني،

وعلى الأمر عدد 2106 المؤرخ في 23 سبتمبر 2002 المتعلق بالحاق الهياكل التابعة لوزارة النقل سابقا لدى وزارة تكنولوجيايات الاتصال والنقل،

وعلى قرار وزير تكنولوجيايات الاتصال والنقل المؤرخ في 16 جوان 2004 المتعلق بضبط أنموذج شهادة تسجيل الطائرات المدنية والبيانات التي يجب أن تتضمنها.

قرر ما يلي :

الباب الأول

أحكام عامة

الفصل الأول - لتطبيق هذا القرار تعني المصطلحات التالية ما يلي :

ب . الطائرات الأثقل من الهواء

الفصل 10 - إذا كان شكل الطائرة لا يسمح بوضع علامات الجنسية والتسجيل طبقا للفصول السابقة فإنه يمكن للمصالح المختصة بديوان الطيران المدني والمطارات الترخيص في مقاييس ومكان وضع هذه العلامات بطريقة أخرى.

الفصل 11 - يحجر استغلال طائرة لم يتم تثبيت لوحة تمييز الهوية عليها.

الفصل 12 - يجب أن تكون البيانات التالية منقوشة أو مطبوعة على لوحة تمييز هوية الطائرة :

- اسم المالك،

- عدد تسجيل الطائرة بالدفتنر التونسي لتسجيل الطائرات،

- علامات الجنسية والتسجيل.

الفصل 13 - يجب أن يكون عرض لوحة تمييز الهوية عشرة (10) سنتيمترات وارتفاعها خمسة (5) سنتيمترات وتصنع من معدن مقاوم للنار. ويجب أن تثبت على الطائرة بمكان واضح جداً إما في المدخل الرئيسي للطائرة أو في آخر جسم الطائرة على الجانب الأيمن.

الفصل 14 - لا تنطبق أحكام هذا القرار على المناطيد المستعملة لأغراض الأرصاد الجوية فحسب، ولا تنطبق على المناطيد الحرة بدون قائد التي لا تحمل حمولة إيرادية.

الفصل 15 - تلغى جميع الأحكام السابقة والمخالفة لهذا القرار. تونس في 16 جوان 2004.

وزير تكنولوجيايات الاتصال والنقل

الصديق رابح

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي

(1) الأجنحة : يجب أن تظهر العلامات على الطائرات الأثقل من الهواء مرة على السطح السفلي لمجموعة الجناح. ويجب أن توضع على النصف الأيسر من السطح السفلي لمجموعة الجناح، إلا إذا امتدت بالعرض الكلي للسطح السفلي للجناح. ويجب بقدر الإمكان أن توضع العلامات على مسافة متساوية من الحافتين الأمامية والخلفية للجناحين. وأن تكون الأجزاء العليا من الحروف في اتجاه الحافة الأمامية للجناح.

(2) الجسم وأسطح الذيل الرأسية : يجب أن تظهر العلامات على الطائرات الأثقل من الهواء على كل من جانبي الجسم بين الأجنحة وسطح الذيل أو على الأنصاف العليا لأسطح الذيل الرأسية. وعندما توضع على سطح رأسي واحد للذيل، فيجب أن تظهر العلامات على كلا الجانبين. أما إذا كان للذيل أسطح رأسية متعددة، فيجب أن تظهر العلامات على الجانب الخارجي من الأسطح الخارجية.

(3) حالات خاصة : إذا لم يكن بالطائرة الأثقل من الهواء أجزاء مناظرة للأجزاء المشار إليها في الفقرتين (1) ب و 2 (ب) من هذا الفصل فيجب أن تظهر العلامات بطريقة تمكن من تمييز الطائرة بسهولة.

الباب الرابع

مقاييس علامات الجنسية والتسجيل

الفصل 5 - يجب أن تكون الحروف المكونة لعلامات الجنسية والتسجيل ذات ارتفاع متساو.

أ - الطائرات الأخف من الهواء

يجب أن يكون ارتفاع العلامات التي توضع على الطائرات الأخف من الهواء خمسين (50) سنتيمترا على الأقل.

ب - الطائرات الأثقل من الهواء

(1) الأجنحة : يجب أن يكون ارتفاع العلامات التي توضع على أجنحة الطائرات الأثقل من الهواء خمسين (50) سنتيمترا على الأقل.

(2) الجسم وأسطح الذيل الرأسية : يجب أن يكون ارتفاع العلامات التي توضع على الجسم وعلى أسطح الذيل الرأسية للطائرات الأثقل من الهواء ثلاثين (30) سنتيمترا على الأقل.

(3) حالات خاصة : إذا لم يكن بالطائرة الأثقل من الهواء أجزاء مناظرة للأجزاء المشار إليها في الفقرتين (1) ب و 2 (ب) من هذا الفصل فإن مقاييس العلامات يجب أن تمكن من تمييز الطائرة بسهولة.

الباب الخامس

طراز الرموز المستعملة لعلامات الجنسية والتسجيل

الفصل 6 - يجب أن تكون الحروف التي تتكون منها علامات الجنسية والتسجيل رومانية كبيرة دون زخرفة.

الفصل 7 - يجب أن يكون عرض كل رمز فيما عدا الحرف (I) وطول المطّة مساويا لثلاثي ارتفاع الرمز.

الفصل 8 - يجب أن تتكون الرموز والمطّة من خطوط متصلة، ذات لون يبرزها بوضوح بالنسبة للخلفية. ويجب أن يكون سمك الخطوط مساويا لسدس ارتفاع الرمز.

الفصل 9 - يجب أن يفصل كل رمز عن الذي يسبقه أو يعقبه مباشرة فراغ لا يقل عن ربع عرض الرمز. وتعتبر المطّة رمزا لهذا الغرض.